

قرار رقم: 16 بتاريخ: 01 يونيو 2023
بشأن إعادة فتح باب الترشيح
لشغل منصب مدير المصالح بجماعة مستي

إن رئيسة المجلس الجماعي لمستي

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 الموافق ل 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 الموافق ل 07 يوليو 2015 الصادر بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بشأن النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 الموافق ل 25 نونبر 2011 في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 الموافق ل 31 أغسطس 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها. خاصة المادة 10 منه؛
- بناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.168 بتاريخ 25 صفر 1397 (15 فبراير 1977) المتعلق باختصاصات العامل كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 هـ الموافق ل 02 فبراير 1998 بإحداث تعويض جزافي لفائدة موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D-7563 الصادر في 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛
- بناء على قرار رئيس جماعة مستي عدد: 07 بتاريخ 02 ماي 2019 المتعلق بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد إختصاصاتها المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم سيدي إفني؛
- وحيث لم يتقدم أي مترشح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة مستي، تبعا للقرار رقم 01 بتاريخ 02 فبراير 2023 المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم سيدي إفني بتاريخ 26 يناير 2023؛

تقرر ما يلي

المادة الأولى : تعلن رئيسة مجلس جماعة مستي عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح لجماعة مستي؛

المادة الثانية: يعاد فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح لجماعة مستي في وجه الموظفين العاملين والأعوان المتعاقدين التابعين لجماعة مستي المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على أقدمية لا تقل عن 8 سنوات؛

وتحدد مهام مدير المصالح والكفاءات المطلوبة فيه حسب ما تنص عليه بطاقة توصيف المنصب المرفقة بهذا القرار؛

المادة الثالثة: يمارس مدير المصالح المهام المسندة إليه بمقتضى القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، وكذا المهام المفوضة إليه من طرف رئيس المجلس الجماعي.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة مشفوعا بموافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح، ويتضمن رأي رئيسه المباشر حول كفاءته؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح بالنسبة للنهضة التي ستعهد إليه وسبل الرفع من أداء الإدارة؛
- قرار التعيين في الإطار الحالي؛
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر؛

المادة الخامسة: توضع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة خلال التوقيت الجاري بها العمل بالإدارات العمومية إلى غاية تاريخ: **04 يوليوز 2023** قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الإنتقائية، ويتم تعيينها بقرار لرئيسة المجلس الجماعي.

وتعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح عن تاريخ ومكان إجراء مقابلة الإنتقاء عبر وسائل النشر المذكورة.

المادة السابعة: يعلن عن نتائج المقابلة الإنتقائية، عبر نشرها ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وبالموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية وبسبورة الإعلانات بمقر الجماعة.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وفي الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية وبسبورة الإعلانات بمقر الجماعة.

مستي في : 01 يونيو 2023

رئيسة مجلس جماعة مستي:

